

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٤١ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٥٩ بشأن الدفاع المدنى ؛
وعلى قانون تنظيم الأنشطة النووية والإشعاعية الصادر بالقانون
رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٦٢ لسنة ٢٠١٣ بإنشاء اللجنة العليا
للطوارئ النووية والإشعاعية وتعديلاته ؛
وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة هيئة الرقابة النووية والإشعاعية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُضم السيد المستشار/ تميم خلاف - مدير شئون نزع السلاح بوزارة الخارجية ،
ممثلاً عن وزارة الخارجية - إلى عضوية اللجنة العليا للطوارئ النووية والإشعاعية
بدلاً من السيد السفير/ هشام محمد مصطفى بدر .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ
(الموافق ٥ مايو سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٨

٢٠١٧/٢٦١١٦ - ٢٠١٨/٥/٦ - ١٣٠٩